حوكمة الشركات للمرحلة الرابعة

قسم ادارة الاعمال

تأليف

الأستاذ المتمرس الدكتور محمد عبود طاهر

كلية شط العرب

لا يجوز استخدام هذه المحاضرات او استنساخها بدون موافقة المؤلف

الفصل الاول

مفهوم حوكمة الشركات

الاسباب التى ادت الى ظهور حوكمة الشركات

1- ظهور العولمة وتحول الاسواق المالية والتحول التي السوق الحر مما ادى الى ان تفكر الشركات في فتح اسواق جديدة من اجل تحقيق ارباحا مرتفعة تمكنها من التوسع في مجال عملها وهذا له الاثر الكبير في خلق فرص استثمارية وزيادة العمل وتعلم هذه الشركات بانها تحتاج الى رؤوس الاموال من اجل التوسع وتحتاج الى رؤوس الاموال تتعدى حدود قدرتها لذا يتطلب منها جذب الاستثمارات وهذا يتطلب وجود نظام فعال للاستثمارات بحيث ينظم العلاقة بين ادارة هذه الشركات والمستثمرين
2- ادت الازمات المالية في دول شرق اسيا وروسيا وامريكا بسبب الفساد المالي والاداري وسوء الادارة التأثير على جذب الاستثمارات . ان ذلك ادى الى مطالبة المستثمرين بان يتم ادارة الاعمال وفق ممارسات سليمة واساليب تضمن حقوق المستثمر وتقليل اجراءات الاستثمار واتباع الادارة الرشيدة وهذا ما اطلق علية ب حوكمة الشركات حيث ان المستثمر يوجه استثماراته نحو الشركات التي تتميز بوجود هياكل تتضمن الافصاح وشفافية المعلومات المالية
3- ان الانهيارات المالية في العديد من الدول ادى الى كيفية حماية المستثمر والادارة الرشيدة لادارة الشركات والتأكيد على الالتزام بالتعليمات والاجراءات الرقابية والاهتمام بالدور الذي تؤكده الحوكمة

تعريف حوكمة الشركات

1- هو نظام متكامل للرقابة المالية والغير مالية الذي عن طريقه يتم ادارة الشركة والرقابة عليها
2- هو مجموعة من الطرق التي يمكن من خلالها ان يتأكد المستثمر من تحقيق الارباح لاستثماراتهم
3- هو مجموعة من القواعد والحوافز التي تهتدي بها ادارة الشركات لتعظيم ربحية الشركة وقيمتها للمستثمر
4- هو مجموعة من القوانين التي تحدد العلاقة بين ادارة الشركة واصحاب المصالح

من خلال التعاريف اعلاه نلاحظ ان مفهوم حوكمة الشركات هى

1- مجموعة من الانظمة الخاصة بالرقابة
2- والتأكيد على ان الشركات يجب ان تدار لصالح المساهمين
3- وهب مجموعة قواعد يتم على اساسها ادارة الشركات والرقابة عليها وتوزيع الحقوق والواجبات بين الادارة والمساهمين

مزايا ومنافع واهمية حوكمة الشركات

1- تخفيض المخاطر المتعلقة بالفساد المالي والاداري
2- ضمان النزاهة
3- رفع مستويات الاداء للشركات
4- جذب الاستثمارات
5- زيادة قدرة الشركات الوطنية على المنافسة العالمية
6- الشفافية في القوائم المالية
7- زيادة فرص العمل لأفراد المجتمع

الاهداف العامة لحوكمة الشركات

يمكن اجمال الاهداف التي يمكن تحقيقها نتيجة تطبيق نظام الحوكمة بما يلي :-

1- تحقيق الشفافية والعدالة ومنح الحق في مسائلة ادارة المؤسسة للجهات المعنية
2- تحقيق الحماية اللازمة للملكية العامة مع مراعاة مصالح المتعاملين مع مؤسسات الدولة المختلفة والحد من استغلال السلطة في تفضيل المصلحة العامة
3- تحقيق فرصة مراجعة الاداء من خارج اعضاء الادارة التنفيذية تكون لها مهام واختصاصات وصلاحيات لتحقيق رقابة فعالة ومستقلة
4- زيادة الثقة في ادارة الاقتصاد القومي بما يساهم في رفع معدلات الاستثمار وتحقيق معدلات نمو مرتفعة في الدخل القومي

الخصائص التي تتصف بها حوكمة الشركات

1- الانضباط :

وهو يتمثل في ضبط السلوك الاخلاقي المهني لممارسات الافراد في اي مستوى من مستويات الادارة بالشركة سواء في مجلس الادارة او الادارة التنفيذية

2- الشفافية والافصاح

اي الاعلان عن المعلومات والتقارير المتعلقة بنشاط الشركات بوضوح دون طمسها منعا لحالات التلاعب والغش فيها بما يخدم المصالح الشخصية لبعض اصحاب المصالح بالشركة

3- الاستقلالية

منع حدوث اي تأثيرات عاطفية او ضغوط قد تؤدي الى اضعاف دور اي من المسؤولين في اي مستوى من مستويات الادارة بالشركات

4- المسؤولية

تعزيز روح المسؤولية لدى العاملين تحقيقا لمبدا المحاسبة والمسائلة عن اوجه القصور في الواجبات والمسؤوليات الموكلة لأي وفي اي مستوى من مستويات الادارة

5- المسائلة

وهي حق المساهمين في المسائلة والمقاضاة عن حقوقهم ومصالحهم

نشاءة وتطور حوكمة الشركات

ادى ظهور نظرية الوكالة وما ارتبط بها من مشاكل والتي تنشا نتيجة تعارض المصالح بين مجلس الادارة وبين المساهمين الى زيادة الاهتمام والتفكير في ضرورة وجود مجموعة من القوانين والوائح التي تعمل على حماية مصالح المساهمين والحد من التلاعب المالي والاداري الذي قد يقوم به اعضاء مجالس الادارة بهدف تعظيم مصالحهم الخاصة .

في عام 1976 قام الباحثين جينسن ومكلي الاهتمام بمفهوم حوكمة الشركات وابراز اهمية التقليل من المشاكل التي قد تنشا من الفصل بين الملكية والادارة والتي مثلتها نظرية الوكالة

بعد ذلك تم اجراء الكثير من البحوث والدراسات العملية والتي اكدت اهمية الالتزام بمبادئ حوكمة الشركات واثرها على ثقة المستثمرين في اعضاء مجلس الادارة وبالتالي مدى تأثيره على تنمية الاقتصاديات وزيادة الاستثمارات

صاحب بعد ذلك قيام الكثير من الدول بالاهتمام في حوكمة الشركات مثلا في امريكا اصدرت مجموعة من القوانين والانظمة التي تعمل بها شركات الرقابة من اجل زيادة فعاليتها وبالإضافة الى تطوير عمل مهنة المحاسبة والمراجعة وفي عام 1987 اصدرت اللجنة الوطنية في امريكا تقرير يتضمن مجموعة من التوصيات الخاصة بتطبيق قواعد حوكمة الشركات والاهتمام بنظام الرقابة الداخلية وتقوية مهنة المراجعة الخارجية امام مجلس ادارة الشركات

في بريطانيا ظهر العديد من التقارير التي تؤكد على الالتزام بمبادئ حوكمة الشركات وكان لبورصة لندن دور يذلك وفي عام 1992 اصدرت بريطانيا تقارير تؤكد اهمية حوكمة الشركات

ومن ذلك الحين اهتمت الكثير من الدول بحوكمة الشركات مثل مصر العربية والسعودية ودولة الامارات العربية المتحدة والبرازيل

الفصل الثاني

نظريات حوكمة الشركات

1- نظرية الوكالة

2-نظرية اصحاب الاسهم

3-نظرية اصحاب المصالح

1- نظرية الوكالة

تعرف نظرية الوكالة بانها اطار فكري استخدم كأداة بحث لتفسير ظاهرة العلاقات التعاقدية التي عرفت في ميادين كثيرة من ميادين العمل والفكر الانساني وتنشا علاقة الوكالة عندما يفوض " يوكل " شخص معين او مجموعة اشخاص يسمى الاصل

كانت نظرية الوكالة عامل اساس في ظهور حوكمة الشركات وقد جاءت هذه النظرية استجابة للتحولات في شكل الملكية الامر الذي ادى الى ظهور مهم في مجالات الرقابة وتقييم الاداء .

لقد ساعد انفصال الملكية عن الادارة في ظهور مجموعتين داخل الشركات وهما :-

المساهمين " الملاك " ومجموعة المديرين لقد جعل ذلك امر صعب في ادارة الشركات الامر الذي دفع الى العمل على انتخاب مجلس ادارة للشركة يقوم بتعيين ادارة للشركة والرقابة والاشراف على اداء الشركة ونشاطها نيابة عن المساهمين

تهتم نظرية الوكالة بما يسمى بتعارض المصالح بين الاصيل والوكيل وان هذه التعارضات يمكن حلها عبر اليات حوكمة الشركات حيث ان الوكيل لا يعمل دائما على تحقيق اهداف الاصيل وتحصل هذه المشكلة في ظل ظروف عدم تناسق المعلومات وعدم تكاملها بين والوكيل والاصيل

نظرية الوكالة تعمل على توضيح كيفية تنظيم العلاقات بين اطراف الوكالة بشكل افضل بحيث فيها احد الطرفين (الاصيل) العمل الذي يقوم به الطرف الاخر (الوكيل) بصورة تعاقدية

لقد ادت نظرية الوكالة وما تبعها من تعارض المصالح بين اعضاء مجلس ادارة الشركات والمساهمين الى زيادة التفكير قي ضرورة وجود مجموعة من القواعد والقوانين التي تعمل على حماية كافة اصحاب المصالح وتحد من التلاعب المالي والاداري الذي يقوم به مجلس الادارة وكانت حوكمة الشركات اهم بديل لمعالجة مشكلة التفويض والوكالة

2-نظرية اصحاب الاسهم

ان قانون الملكية يوحي بان يكون المديرين منضبطين وجميع الارباح يجب ان تعود الى اصحاب الاسهم كما ان الدور الاساسي لهؤلاء المديرين هو تحقيق اكبر حصة ممكنة من الارباح وهذا يظهر مدى فعاليتهم

ان فكرة نظرية اصحاب الاسهم تقوم على اساس ان حق اصحاب الاسهم هو المحدد الاساسي والجوهري وراء فعالية نمو وفعالية الشركة حيث كلما كانت هذه الحقوق كاملة كلما انعكس ذلك على اداء الشركة

وان حقوق اصحاب الاسهم هي

1. **حق الاستعمال**
2. **حق قطف الثمار اي الحق في تحصيل المنافع والارباح**
3. **حق اليع وهو حق تقرير المصير**

هذا وكلما كانت حقوق الملكية لا صحاب الاسهم اقوى كلما كان النظام الاقتصادي اكفا في توزيع الموارد وتعظيم فرص الثروات لذا جاءت حوكمة الشركات من اجل تقويم وتعزيز حق اصحاب الأسهم

3- نظرية اصحاب المصالح

وهي امتداد وتطوير لمفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات . ونظرية اصحاب المصالح تركز على المجموعات التي لها علاقة مباشرة مع الشركة ولها تأثير على اداء الشركة وعملية تحقيقها لأهدافها باتخاذ قرارات الشركة وتضم مجموعة المصالح المستثمرين والموظفين والمودعين والموردين ومنظمات المجتمع وحماية البيئة

نظرية اصحاب المصالح هي عملية ادارة الاخلاق التنظيمية في الشركات تجاه اصحاب المصالح حيث تركز على التحول من الاهتمام فقط بالمساهمين الى الاهتمام بأصحاب المصالح الاخرى في الشركة

ولنظرية اصحاب المصالح بعدين هما :-

1. **البعد الوصفي : اي وصف العلاقة بين الشركة وبيئتها وتسعى الى شرح العملية الادارية وكيفية الاخذ بمصالح اصحاب المصالح وهذا البعد يساعد على تفسير ظهور اشكال تنظيمية جديدة تأخذ في الحسبان مصالح اطراف التعامل كما انها تمكن من التنبؤ بالسلوك التنظيمي**
2. **البعد الفعال :- لنظرية اصحاب المصالح دور فعال في توسيع نظرية الوكالة وهذا التوسع اخذ بنظر الاعتبار نظريات السلطة والتطبيقات الاخلاقية في العلاقات مع اصحاب المصالح وتسعى هذه النظرية الى تعظيم ثروة المساهمين مع تعدد العلاقات داخل وخارج الشركة لتحقيق اهداف الشركة لجميع اصحاب المصالح**

وقد جسدت هذه النظرية مفهوم حوكمة الشركات وتحديد العلاقة بين ادارة الشركة من جهة وبين حملة الاسهم واصحاب الاسهم من جهة أخرى

الفصل الثالث

الضوابط والمحددات

ضوابط (المحددات) مبادئ حوكمة الشركات

هناك اجماع على ان التطبيق السليم لحوكمة الشركات من عدمه يتوقف على مدى توفر ومستوى جودة من مجموعتين من الضوابط الخارجية والداخلية

تعمل الضوابط والاليات بصفة اساسية على حماية وضمان حقوق المساهمين وكافة اطراف ذوي المصلحة في الشركة من خلال احكام الرقابة والسيطرة على اداء الشركة ومراقبة الحسابات

اولا : الضوابط (المحددات) الداخلية لحوكمة الشركات

وهي الضوابط المتعلقة بالقواعد والاسس التي تحدد اتخاذ القرارات وتوزيع السلطات داخل الشركة بين الجمعية العامة ومجلس الادارة والمديرين التنفيذيين والتي تؤدي توافرها الى تقليص التعارض بين مصالح هذه الاطراف

1- **مجلس الادارة**

يعد مجلس الادارة احسن اداة لمراقبة سلوك الادارة اذ انه يحمي راس المال المستثمر في الشركة من سوء الاستعمال من قبل الادارة وذلك من خلال صلاحياته القانونية وكذلك ان مجلس الادارة القوي يشارك بفاعلية في وضع استراتيجية الشركة ويراقب سلوكها ويقوم اداؤها وبالتالي تعظيم قيمة الشركة ويلجا مجلس الادارة الى انشاء مجموعة من اللجان لكي تمكن من القيام بواجباته

2- **التدقيق والرقابة ولجان المراجعة الداخلية**

تؤدي وظيفة التدقيق والرقابة الداخلي دور مهم في عملية الضوابط الداخلية للحوكمة من خلال الانشطة التي ينفذونها بزيادة المصداقية والعدالة وتحسين سلوك العاملين في الشركات وتقليل مخاطر الفساد المالي والاداري

3- **توازن القوى وتوزيع السلطات**

وهو الفصل بين السلطة والادارة حيث تقترح الشركة مجموعة من التغيرات التي تؤدي الى تحقيق مصالح المساهمين والعاملين والزبائن

4- **مجموعة القواعد والاسس التي تحدد كيفية اتخاذ القرارات**

ثانيا :- الضوابط (المحددات) الخارجية لحوكمة الشركات

وهي الضوابط التي تشير الى المناخ العام للاستثمار في الدولة وتشمل هذه الضوابط قوانين المتعلقة بالنشاط الاقتصادي للشركات وقوانين سوق المال وقانون الشركات وقانون المنافسة وهذه الضوابط هي التي تحكم الرقابة على الشركات ووجودها يضمن تنفيذ القوانين والقواعد التي تضمن ادارة الشركة بشكل افضل وتقلل التعارض بين العائد الاجتماعي والعائد الخاص

1- **القوانين الحكومية والتشريعات**

وهي القوانين والتشريعات التي تؤثر بشكل اساسي على الفاعلين الاساسيين في عملية الحوكمة

2- **معايير المراجعة والتدقيق الخارجي**

يؤدي المدقق الخارجي دور مهم في المساعدة على تحسين نوعية الكشوفات المالية وتساعد لجان التدقيق الخارجي على تحقيق المسائلة والنزاهة ويعد التدقيق الخارجي تعزيز مسؤوليات الحوكمة في الاشراف و

3- **اصحاب المصلحة الخارجيين**

وهم الزبائن الذين لهم مصلحة في تطبيق الحوكمة

4- **الاندماجيات والاكتسابات**

وهي من الادوات التي تؤدي الى اعادة الهيكلة في الشركات وهي من الاليات المهمة من اليات وضوابط الحوكمة وبدونه لا يمكن السيطرة على سلوك الادارة بشكل فاعل

5- **التهديد بالاندماج العدواني**

وهي احدى ضوابط الحوكمة كأداة رقابية على مديري الشركات وتقوم هذه على فكرة بتقديم عرض لدمج شركة اخرى لا يعمل مديروها لصالح ملاكها من خلال طرد المديرين القائمين على ادارتها

وتعتبر هذه الالية رقابية وعقابية للمديرين

الفصل الرابع

مبادئ حوكمة الشركات

المقصود بمبادئ حوكمة الشركات هي القواعد والنظم والاجراءات التي تحقق افضل حماية وتوازن بين مصالح ادارة الشركات والمساهمين واصحاب المصالح وتوفر قواعد حوكمة الشركات الاطار التنظيمي الذي يمكن ان تحدد الشركة اهدافها والطريقة التي يمكن ان تحقق الاهداف .

هناك بعض المصادر التي تساعد في تحديد قواعد ومبادئ حوكمة الشركات ومنها :-

1- **قوانين الشركات**
2- **قانون منع الاحتكار وقوانين الإفلاس والاندماج**
3- **قواعد التسجيل**
4- **المحاكم التي تشرف على تطبيق القوانين**
5- **الهيئات الرقابية**

تعد مبادئ حوكمة الشركات من اهم اليات تطبيق مدى فاعلية وحوكمة الشركات وذالك لكونها تضم مجموعة من المعايير المتعلقة بالجوانب التالية:

1- **مدى وجود القوانين التي تضمن ممارسة سلطات الادارة في مجلس الادارة**
2- **في صنع القرارات ومشاركة الاعضاء المستقلين ومراقبة وتوجيه عمل الشركة وتحقيق الشفافية**
3- **الفصل بين سلطات المدير التنفيذي ورئيس مجلس الادارة ومشاركتهم في صنع الاستراتيجية ورسم سياسات الشركة التي تخدم مصلحة العمل والمساهمين**
4- **وجود لجان متخصصة تابعة لمجلس الادارة تساعده انجاز مهامه جيدة**
5- **مدى الافصاح عن المكافئات ومرتبات المديرين التنفيذيين**

مبادئ حوكمة الشركات

1- **ضمان حقوق المساهمين**

يتضمن هذا المبدأ مجموعة من الحقوق التي تضمن

- **الملكية الامنة للاسهم**
- **الافصاح التام عن المعلومات وحقوق التصويت**
- **المشاركة في قرارات بيع او تعديل اصول المؤسسة**
- **اصدار الاسهم**
- **المشاركة في ارباح الشركة**
- **تعديل النظام الاساسي او عقد التاسيس**
- **اصدار اسهم اضافية**
- **امكانية تحويل ملكية الاسهم**

2- المعاملة المتساوية للمساهمين ويتضمن

- **حماية حقوق مساهمي الاقلية عن طريق وضع نظم تمنع العاملين في داخل الشركة بمافيهم المديرين ومجلس الادارة**
- **الافصاح من جانب اعضاء مجلس الادارة عن اي مصالح مادية او مصالح مع الشركة**
- **تداول الاسهم بشفافية وافصاح**

3- دور اصحاب المصالح في حوكمة الشركات وتتضمن :-

- **الاعتراف بحقوق اصحاب المصلحة وحسب القانون**
- **تشجيع الاتصال بين الشركات واصحاب المصالح في مجال خلق الثروة وفرص العمل**
- **تحقيق الاستدامة للمشروعات القائمة على اسس مالية سليمة**

4- الافصاح والشفافية

ينبغي ان يتم ضمان القيام بالإفصاح السليم في الوقت المناسب عن كافة الموضوعات الهامة المتعلقة بالشركة بما في ذلك المركز المالي للشركة وحقوق الملكية وحوكمة الشركات

ومن اهم الامور التي يجب الافصاح عنها

- **النتائج المالية ونتائج عمليات الشركة**
- **اهداف الشركة**
- **الملكيات الكبرى للاسهم وحقوق التصويت**
- **سياسية مكافئة مجلس الادارة**
- **عوامل المخاطرة المتوقعة**
- **الموضوعات المتعلقة بالعاملين واصحاب المصالح الاخرين**
- **هياكل الحوكمة وسياستها**

5- مسؤوليات مجلس الادارة

ينبغي ان تضمن الحوكمة على التوجيه والارشاد للشركة والرقابة الفعالة لمجلس الادارة ومحاسبة المجلس على مسؤوليته امام الشركة والمساهمين

ومن اهم مسؤوليات مجلس الادارة هي :-

- **اعداد استراتيجية الشركة وتوجيهها وخطط العمل الرئيسية والموازنات وسياسة المخاطر ووضع اهداف الاداء ومراجعة التنفيذ**
- **الاشراف على متابعة ممارسات حوكمة الشركات واجراء التغييرات اذا لزم الامر**
- **اختيار وتحديد مكافئات كبار التنفيذيين بالشركة**
- **ضمان الشفافية في عملية ترشيح مجلس الادارة وانتخابه**
- **رقابة وادارة اي تعارض محتمل في مصالح الشركة واعضاء مجلس الادارة والمساهمين**
- **ضمان نزاهة حسابات الشركة ونظم اعداد قوائمها المالية بما في ذلك المراجعة المستقلة**
- **الاشراف على عمليات الإفصاح**

الفصل الخامس

مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية

مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD

وهي مجموعة مبادئ وارشادات الخاصة بحوكمة الشركات وكذلك هي مجموعة من الاسس التي تستند عليها الدول والشركات عند قيامها بوضع الاسس المناسبة لتطبيق مفهوم الحوكمة وتوفر منظمة ال OECD الحوافز المناسبة لمجلس الادارة والادارة التنفيذية للشركة لمتابعة الاهداف التي تتماشى مع مصلحة المساهمين والشركة

المبادئ هي

1- **ضمان وجود اساس لاطار فعال لحوكمة الشركات**
2- **حقوق المساهمين والوظائف الرئيسية لأصحاب حقوق الملكية**
3- **المعاملة المتساوية للمساهمين**
4- **دور اصحاب المصالح**
5- **الافصاح والشفافية**
6- **مسؤوليات مجلس الادارة**

المبدأ الاول :- ضمان وجود اساس لاطار فعال لحوكمة الشركات

ينص المبدأ الاول على
" ينبغي على اطار حوكمة الشركات ان يشجع على الشفافية و كفاءة الاسواق و يحدد بوضوح توزيع المسؤوليات بين مختلف الجهات الاشرافية والتنظيمية والتنفيذية

الارشادات التي يجب اخذها في الاعتبار لضمان وجود اساس لاطار فعال للحوكمة

1- **ينبغي وضع اطار لحوكمة للشركات ذات تأثير على اداء الاقتصاد الشامل و نزاهة الاسواق وعلى الحوافز التي يخلقها المساهمين في السوق**
2- **ينبغي ان تكون المتطلبات القانونية متوافقة مع احكام القانون وذات شفافية**
3- **ينبغي ان يكون توزيع المسؤوليات في نطاق اختصاص تشريعي وضمان المصلحة العامة**
4- **ينبغي ان تكون لدى الجهات الاشرافية والتنظيمية السلطة والنزاهة والموارد للقيام بعملها**

المبدأ الثاني :- حقوق المساهمين والوظائف الرئيسية لاصحاب حقوق الملكي

نص المبدأ

ينبغي على اطار حوكمة الشركات ان يوفر الحماية للمساهمين وتسهيل حقوقهم

كي يتم ضمان وضع اطار فعال لحوكمة الشركات فن من الضروري وضع اساس قانوني وتنظيمي ومؤسسي يمكن كافة المشاركين في السوق الاعتماد عليه في انشاء علاقاتهم التعاقدية الخاصة وعادة يضم اطار حوكمة الشركات على عناصر تشريعية وتنظيمية وترتيبات للتنظيم الذاتي والالتزامات الاختيارية وممارسات الاعمال

<u>الارشادات التى يجب الاخذ بها عند الالتزام بتطبيق المبدأ الثامى الخاص بحقوق المساهمين</u>

1- ينبغي ان يتضمن الحقوق الاساسية للمساهمين الحق في

- **طرق مضمونة لتسجيل الملكية**
- **ارسال او تحويل الاسهم**
- **الحصول على المعلومات المالية في الوقت المناسب**
- **المشاركة بالتصويت**
- **انتخاب وعزل اعضاء مجلس الادارة**
- **نصيب في الارباح**

2- ينبغي ان يكون للمساهمين الحق في المشاركة والحصول على المعلومات مثل

- **تعديل عقد التأسيس**
- **الترخيص بإصدار اسهم اضافية**
- **عمليات استثنائية التي تؤدي الى التأثير على الشركة**

3- ينبغي ان تكون للمساهمين فرصة للمشاركة الفعالة بالتصويت في اجتماعات الجمعية العامة <u>ولتحقيق ذلك يجب مراعاة</u> :-

- **توبد المساهمين بالمعلومات**
- **ينبغي ان تتاح للمساهمين الفرصة لتوجيه الاسئلة الى مجلس الادارة حول المراجعة السنوية**

4- ينبغي تسهيل المشاركة الفعالة للمساهمين في قرارات حوكمة الشركات

5- ينبغي ان يتمكن المساهمين من التصويت شخصيا او غيابيا

6- ينبغي الافصاح عن الهياكل والترتيبات الراسمالية وع التركيز على :-

- **تحديد الافصاح عن القواعد والاجراءات التي تحكم السيطرة على الشركات في الاسواق المالية**
- **عدم استخدام الوسائل المضادة للاستيلاء لحماية الادارة من المسائلة**

7- تسهيل ممارسة المساهمين لحقوق الملكية وهي

- **الافصاح عن حوكمة الشركات الخاصة للمستثمرين الذين يعملون بصفة وكلاء**
- **الافصاح عن الكيفية التي يتعامل بها المستثمرين الذين يعملون بصفة وكلاء مع التعارض المادي بمصالحهم**

المبدأ الثالث :- المعاملة المتساوية للمساهمين

نص المبدأ

ينبغي على اطار حوكمة الشركات ان يتضمن معاملة متساوية للمساهمين بما في ذلك مساهمي الاقلية وان تتاح لهم الحصول على التعويض في حالة انتهاك لحقوقهم

ان ثقة المستثمرين بان راس المال الذي يقدمونه ستتم حمايته من اساءة الاستخدام الإساءة التخصص من جانب مديري الشركة او مجلس الادارة او المساهمين من ذوي النسب الحاكمة في الشركة

الارشادات :-

1- **ينبغي معاملة كافة المساهمين حملة نفس الاسهم معاملة متساوية وقد ذكرت العديد من التوجيهات وهي :**
   - **ينبغي على المستثمرين من حملة نفس الاسهم لهم نفس الحقوق و الحصول على المعلومات المتعلقة بطبقات الاسهم**
   - **حماية مساهمي الاقلية من اساءة الاستغلال التي يقوم بها اصحاب الاسهم الحاكمة**
   - **يتم الادلاء بالأصوات عن طريق فرزي الصوات**
   - **الغاء العوائق التي تعرقل التصويت عبر الحدود**
   - **ان تسمح الاجراءات الخاصة باجتماعات الجمعية العامة حصول المساهمين كافة على معاملة متساوية**
2- **منع التداول بين الداخلين في الشركة والتداول الشخصي الصوري**
3- **ينبغي ان يطلب من اعضاء مجلس الادارة والتنفيذين الافصاح في حالة اذا كان لديهم اي مصلحة مادية يمس الشركة بطريق مباشر**

المبدأ الرابع :- دور اصحاب المصلحة في حوكمة الشركات

نص المبدأ :-
ينبغي على اطار حوكمة الشركات ان يعترف بحقوق اصحاب المصلحة التي ينشئها القانون وان يعمل على تشجيع التعاون النشط بين الشركات واصحاب المصلحة في خلق الثروة وفرص العمل

تهتم حوكمة الشركات بتامين تدفق راس المال الخارجي الى الشركات سواء على شكل حقوق الملكية او الائتمان

وكذلك تهتم بإيجاد طرق تشجيع أصحاب المصالح في المنشاة على القيام بالاستثمار في راس المال البشري

وفقا للمستويات الاقتصادية المثلى

الارشادات :-

1. **يجب احترام اصحاب المصلحة وتعويضهم في حالة انتهاك حقوقهم**
2. **تعويض اصحاب المصلحة مقابل انتهاك حقوقهم**
3. **السماح لأصحاب المصلحة بوضع وتطوير اليات لتحسين الاداء**
4. **السماح لأصحاب المصلحة بالحصول على المعلومات المتعلقة بعمليات حوكمة الشركات**
5. **ان يتمكن ممثلو اصحاب المصلحة من الاتصال بمجلس الادارة وعدم الانتقاص من حقوقهم**
6. **استكمال اطار اخر فعال لتنفيذ حقوق الدائنين**

مبدا الخامس : الافصاح والشفافية

نص المبدا :-

ينبغي على اطار حوكمة الشركات ان يضمن القيام بالإفصاح السليم والصحيح في الوقت المناسب عن كافة الموضوعات الهامة المتعلقة بالشركة بما في ذلك المركز المالي والاداء وحقوق الملكية وحوكمة الشركة

يعتبر وجود نظام افصاح قوي يشجع على الشفافية الحقيقية احد البنود المهمة للأشراف على الشركة ويعتبر امر أساسي لقدرة المساهمين على ممارسة حقوق ملكياتهم على أساس مدروس . ان الإفصاح يمكن ان يكون أداة قوية للتأثير على سلوك الشركات وحماية المستثمرين وكذلك يساعد الإفصاح على جذب الاستثمارات والمحافظة على الثقة في أسواق المال

وان ضعف الإفصاح والممارسات غي الشفافة قد يؤدي الى الاسهام في السلوك غي الأخلاقي وضياع النزاهة

وان المساهمون دائما يطالبون بالإفصاح عن كافة المعلومات التي تخص الشركة ويساعد الإفصاح على تحسين فهم الجمهور ليكل نشاط الشركة وسياستها التي تعمل بها وتؤيد منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية الإفصاح في التوقيت المناسب لكافة التطورات المادية

الارشادات :-

1- **ينبغي ان يتضمن الافصاح على المعلومات التالية :-**
   - **النتائج المالية ونتائج عمليات الشركة**
   - **اهداف الشركة**
   - **سياسة مكافاة اعضاء مجلس الادارة والتنفيذيين الرئيسيين والمعلومات عن مجلس الادارة**
   - **العمليات المتعلقة بأطراف من الشركة او اقاربهم**
   - **عوامل الماطرة المتوقعة**
   - **الموضوعات الخاصة بالعاملين واصحاب المصالح الاخرين**
   - **هياكل وسياسات لحوكمة الشركة**
2- **ينبغي اعداد المعلومات والافصاح عنها طبقا للمستويات النوعية للمحاسبة والافصاح المالي وغبره**
3- **ينبغي القيام بمراجعة خارجية سنوية مستقلة من اجل تقديم ان القوائم المالية تمثل بصدق المركز المالي للشركة**
4- **ينبغي على المراجعين الخارجيين ان يكونوا قابلين للمسائلة والمحاسبة**
5- **ينبغي في قنوات بث المعلومات ان توفر فرصة متساوية وفي الوقت المناسب للمستخدمين**
6- **ينبغي استكمال اطار حوكمة الشركات بمنهج فعال ويشجع على تقديم التحليلات عن طريق المحللين**

المبدا السادس :- مسؤوليات مجلس الادارة

نص المبدأ :-
ينبغي في اطار حوكمة الشركات ان يضمن التوجيه والارشاد الاستراتيجي للشركة ومحاسبة مجلس الادارة عن مسؤوليته امام الشركة والمساهمين

مجلس الإدارة [1]مسؤول بصفة رئيسية عن الاشراف على الأداء الإداري وتحقيق عائد مناسب للمساهمين [2]وتحقيق التوازن بين الطلبات المتنافسة على الشركة ويجب ان تكون [3]قادرة على ممارسة حكم موضوعي ومستقل
وكذلك فان [4]مجلس الإدارة مسؤول عن الاشراف على النظم التي تضمن قيام الشركة بإطاعة القوانين المطبقة بما فيها قوانين الضرائب والمنافسة والعمل والبيئة

الارشادات :-

1- **ينبغي على اعضاء مجلس الادارة ان يعملوا على اسا من المعلومات الكاملة وبحسن النية من اجا تحقيق مصلحة الشركة والمساهمين**
2- **ينبغي على مجلس الادارة ان يتعامل مع كافة المساهمين معاملة عادلة**
3- **ينبغي على مجلس الادارة ان يطبق معايير اخلاقية عالية وان ياخذ بعين الاعتبار مصالح الاخرين**
4- **ينبغي على مجلس الادارة ان يقوم بوظائف رئيسية وهي :-**

- **استعراض وتوجيه استراتيجية الشركة وخطط العمل وسياسة المخاطر والموازنات التقديرية وخطط العمل السنوية واداء الشركة**
- **الاشراف على فعالية ممارسات حوكمة واجراء الشركة واجراء التغييرات**

- **اختيار وتحديد مكافئات ومرتبات والاشراف عل كبار التنفيذيين في الشركة**
- **مراعاة التناسب بين مكافئات كبار التنفيذيين واعضاء مجلس الادارة وبين مصالح الشركة في الاجل الطويل**
- **ضمان الشفافية في عملية ترشيح وانتخاب مجلس الادارة رقابة وادارة التعارض في مصالح الشركة واعضاء مجلس الادارة والمساهمين**
- **ضمان نزاهة حسابات الشركة**

5- ينبغي على مجلس الادارة ان يكون قادر على ممارسة الحكم الموضوعي المستقل على شؤون الشركة وهي :-

- **ينبغي ان تنظر مجالس الادارة في تكليف عدد من اعضاء مجلس الادارة من غير موظفي الشركة ذوي القدرة على ممارسة الحكم المستقل**
- **ينبغي على مجلس الادارة ان يحدد بشكل جيد والافصاح عن صلاحيات اللجان التي يشكلونها**
- **ينبغي ان تكون لدى مجلس الادارة القدارة على الالتزام بمسؤولياتهم**

6- يجب ان تتاح لمجلس الادارة كافة المعلومات من اجل القيام بواجباتهم

الفصل السادس
الكود الموحد لحوكمة الشركات
فى انكلترا

الكود الموحد لحوكمة الشركات فى انكلترا

في عام 2003 اصدر مجلس اعداد التقارير المالية الكود الموحد في حوكمة الشركات والذي يطبق على كافة الشركات ويحتوي الكود الواحد على مجموعة من المبادئ الاساسية والمساعدة والاشتراطات اللازمة ز

وتتطلب القواعد الموضحة بالكود من الشركات اعداد التقارير مكون من جزئيين هما :-

الجزء الاول :- توضح الشركة كيفية تطبق المبادئ وخاصة المبادئ الاساسية والمساعدة وشرح سياسات

الحوكمة المطبقة في ضوء المبادئ التي يحتويها الكود الواحد والظروف التي ادت الى تطبيقها

الجزء الثاني :- اقرار الشركة بالتزامها بمبادئ الكود الواحد

ويحتوي الكود على مجموعة من المبادئ والاشتراطات اللازمة والتي توضح طريقة تعيين مجلس الادارة واستقلالية الاعضاء كيفية تقييم عملهم بالضافة الى تحيد المكافئات وكذلك ما يعلق بالمحاسبة والمراجعة وكذلك يضم الكود المبادئ المتعلقة بالتقارير المالية وكذلك يوضح الكود العلاقة بحملة الاسهم

اولا :- اعضاء مجلس الادارة

1- مجلس الادارة

المبدأ الاساسي

كل شركة يجب ان تدار عن طريق مجلس ادارة فعال ويكون مسؤولا بصفة جماعية عن نجاح الشركة

المبادئ المساعدة

1- ان دور مجلس الادارة يتمثل في قيادة حازمة من خلال رقابة فعالة يمكن من تقييم المخاطر وادارتها وعلى المجلس وضع استراتيجية الشركة واهدافها والتأكد من ان الموارد المالية والبشرية مهيئة لتتمكن الشركة من تحقيق اهدافها

2- يجب ان تكون[1] قرارات مجلس الادارة مبنية على الموضوعية و[2]تراعي مصلحة الشركة

3- يجب[1] مشاركة اعضاء المجلس في وضع استراتيجية الشركة [2]والتاكد من ان الادارة التنفيذية متمشية مع الاهداف[3] والتأكد من سلامة المعلومات وان انظمة الرقابة المالية وادارة المخاطر تمتاز بالقومة والفاعلية

الاشتراطات اللازمة

1- على المجلس عقد عدة اجتماعات في السنة من اجل تمكينه مباشرة في مسؤولياته وان توضح كيفية قيام المجلس بواجباته

2- التقرير السنوي يجب ان يشمل كل اسماء المجلس ورئيس لجنة المراجعة والافصاح عن عدد مرات الاجتماعات واللجان الاخرى وعدد مرات حضور الاعضاء
3- على رئيس المجلس عقد اجتماعات مع اعضاء المجلس غي التنفيذيين
4- في حالة وجود مشكلة لم تحل من قبل المجلس يتم تسجيل ذلك في محضر الاجتماع
5- على الشركة توفير غطاء تامين لأعضاء المجلس ضد الجزاءات القانونية

2- رئيس مجلس الادارة والعضو المنتدب

المبدأ الاساس

يجب فصل بين مسؤولية ادارة المجلس وبين مسؤولية الادارة التنفيذية لأعمال الشركة وان لا ينفرد احد بسلطة اتخاذ القرار

المبدأ المساعد

رئيس المجلس مسؤول عن [1]قيادة المجلس و[2]التأكيد علة فاعلية اعضاءه و[3]التأكد من دقة وتوقيت المعلومات التي تقدم للأعضاء وان [4]يفسح للأعضاء غير التنفيذيين القيام بواجباتهم الإشرافي وان يحافظ على التعاون بين الاعضاء

الاشتراطات اللازمة

1-لا يجب ان يكون دور رئيس المجلس و دور العضو المنتدب ان يؤدي من قبل شخص واحد وان يحدد مسؤوليات كل منهما بكتاب معتمد

2-يجب ان يكون رئيس المجلس مستقل ولا يجوز للعضو المنتدب ان يجمع بين وظيفته ووظيفة رئيس المجلس

3- التوازن في عضوية المجلس واستقلال الاعضاء

المبدأ الأساس

يجب ان يكون توازن في عضوية مجلس الادارة وبين الاعضاء التنفيذيين وغير التنفيذيين من اجل عدم سيطرة اي طرف على الاخر

المبدأ المساعد

1- **يجب ان يكون حجم المجلس مناسب بحيث يشتمل على المهارات والخبرات**
2- **التأكد من ان السلطة والمعلومات غير مركزة في يد عضو او عدد قليل من الاعضاء**
3- **حضور اجتماعات لجان المراجعة والتعينات والمكافئات مقتصرة على رؤساء اللجان والاعضاء فقط**

الاشتراطات اللازمة

1- **يجب ان يحدد مجلس الادارة في تقريره السنوي ما اذا كان الاعضاء غير التنفيذيين مستقلين ام لا ويسترشد بالاتي :-**
   - **ان لا يكون العضو من احد موظفي الشركة وخلال 5 سنوات الماضية**
   - **ان لا يكون له علاقة عمل مع الشركة خلال 3 سنوات الماضية**
   - **ان لا يحصل العضو على المكافئات اخرى غير مكافئة عضو مجلس**
   - **ان لا يكون من احد اقارب الذين يشغلون مناصب قيادية**
   - **ان لا يمثل اصحاب الاسهم المؤثرين**
   - **ان لا يستمر عضو في المجلس الكثر من 7 سنوات**
2- **يجب ان يكون نصف اعضاء المجلس من الاعضاء غير التنفيذيين المستقلين والشركات الصغيرة عضوين**
3- **يجب ان يقوم المجلس بتعيين رئيس للأعضاء غير التنفيذيين المستقلين وله قنوات اتصال مع اصحاب الاسهم**

4- تعيين الأعضاء بمجلس الإدارة

المبدأ الأساس

يجب ان تكون إجراءات رسمية ودقيقة وواضحة عند تعيين عضو جديد في المجلس

المبادئ المساعدة

1- ***يجب ان تكون عملية التعيين لعضو جديد قائم على أساس معايير دقيقة***
2- ***يجب ان يتأكد المجلس عند التعيين من وجود توازن في الخبرات والمهارات في الاعضاء***

الاشتراطات اللازمة

1- ***يجب ان تكون هناك لجنة للتعيينات***
2- ***يجب ان تراعي اللجنة توازن في المهارات والخبرات والمعرفة عن التعيين***
3- ***عند تعيين رئيس المجلس يجب ان تقوم لجنة التعينات بوضع توصيف مهمته والوقت لتنفيذ هذه المهام***
4- ***يجب ان يشتمل التقرير السنوي على جزء يوضح طبيعة عمل لجنة التعينات***

5- توفر المعلومات وتنمية المهارات

المبدأ الأساس

يجب توفير المعلومات في الوقت المناسب للمجلس لكي تمكنوا من مباشرة مهامهم وان يتم تحديث المعلومات

المبادئ المساعدة

1- **على رئيس المجلس ان يتأكد من تزويد الأعضاء بالمعلومات الدقيقة**
3- **على رئيس المجلس التأكد من أعضاء المجلس يقومون بتحديث معلوماتهم وتنمية مهاراهم وان بعرفوا ببيئة الشركة**
4- **سكرتارية اللجنة مسؤولة عن جودة تدقيق المعلومات بين الأعضاء وبين لجان المتابعة وبين الأعضاء التنفيذيين وغير التنفيذيين**

الاشتراطات اللازمة

1- **يجب على رئيس المجلس ان يقدم الأعضاء الجدد للمجلس بشكل رسمي**
2- **على المجلس التأكد من ان الأعضاء غي التنفيذيين المستقلين على اتصال بالمستشارين المتخصصين الذين تعينهم الشركة**
3- **على سكرتارية المجلس مساعدة الأعضاء من أداء واجباتهم وتوفير المعلومات لهم**

6- تقييم الأداء

المبدأ الأساس

على المجلس اجراء تقييم سنوي لأدائه ويشمل التدقيق جميع اللجان التابعة له

المبادئ الأساسية

تقييم كل عضو لمعرفة نقاط قوته ونقاط ضعفه ومعالجة الضعف من اجل الارتقاء بمستوى أداء المجلس

الاشتراطات اللازمة

يجب ان يوضح المجلس أسس تقييم الاداء

7- إعادة الانتخاب

المبدأ الأساس

في نهاية الفترة القانونية يتم عادة انتخاب الاعضاء ويمكن إعادة انتخابهم بعد 3 سنوات

الاشتراطات اللازمة

1. ***يجب على أصحاب الأسهم ابداء آرائهم في الأعضاء الجدد***
2. ***أعضاء المجلس غي التنفيذيين المستقلين يجب ان يتم إعادة انتخابهم بعد انتهاء المدة القانونية لعضويتهم***

ثانيا :- المكافئات

1- مستوى المكافئات

المبدأ الأساسي

مستوى المكافئات يجب ان تكون مناسبة لجذب وتحفيز العضو وعلى ان يقوم باداء عمله من اجل نجاح الشركة وان تتاكد من عدم المبالغة بالمكافئات

المبدأ المساعد

جب على لجنة المكافئات القيام بتفييم مستوى المكافئات التي تدفعها الشركة وبمستوى مكافئات التي تدفعها الشركات الاخرى

الاشتراطات اللازمة

1. ***مكافئات مجلس الادارة التنفيذيين يجب ان تكون على ضوء ادائهم وفي ضوء المكاسب التي يحققونها لمصلحة اصحاب الاسهم***
   ويجب على اللجنة اعداد برنامج لربط المكافئات بالداء
2. ***المكافئات التي يحصل عليها الاعضاء غير التنفيذيين تتناسب مع حجم مسؤولياتهم وواجباتهم***
3. ***في خالة تعيين احد الاعضاء التنفيذيين في مجلس ادارة شركة اخرى يجب ان يتم تحديد فيما اذا سوف يستسلم المكافئات ام لا***

2-الاجراءات

المبدأ الأساس

الاجراءات الخاصة بتطوير سياسة المكافئات المطبقة يجب ان تتسم بالشفافية وبشكل رسمي وتهدف الى ثبات المكافئات

المبادئ المساعدة

1- **يجب على لجنة المكافئات ان تستشير رئيس المجلس والعضو المنتدب او احدهما في الاقتراحات التي يقدمونها والخاصة بتحديد مكافئات اعضاء مجلس الادارة التنفيذيين واللجنة مسؤولة عن تعيين المستشارين لتحديد المكافئات**

2- **يجب على رئيس المجلس التأكد من اشتراك المساهمين الاساسيين في عملية تطوير سياسة المكافئات المطبقة**

الاشتراطات اللازمة

1- **يجب على المجلس انشاء لجنة المكافئات من ثلاث اعضاء**

يجب ان تفوض لجنة المكافئات بمسؤولية تحديد المكافئات التي يحصل عليها اعضاء مجلس الادارة التنفيذي

2- **على حملة مجلس الادارة او حملة الاسهم القيام بتحديد المكافئات الخاصة بأعضاء مجلس الادارة الغير تنفيذيين المستقلين**

3- **يجب دعوة حملة الاسهم للموافقة على المقترحات والخطط طويلة الاجل المتعلقة بحوافز بالشركة**

ثالثا:- المحاسبة والمراجعة

1- اعداد التقارير المالية

المبدأ الأساسي

مجلس الادارة يجب ان يقد تقييم متوازن ومفهوم عن مركز الشركة

المبدأ المساعد

مسؤولية مجلس الادارة في تقديم تقييم متوازن يجب ان تمتد ليشمل على التقييم الفتري "بفترات " والمجلس مسؤول عن تقديم تقارير التي يتطلبها القانون

الاشتراطات اللازمة

1- **يجب على المجلس ان يوضح في تقريره السنوي مسؤوليته عن التقارير المالية**

2- **يجب ان يوضح المجلس في التقرير السنوي عن مقدرة الشركة على الاستمرار في الامد البعيد**

2-الرقابة الداخلية

المبدأ الاساس

على المجلس المحافظة على وجود نظام للرقابة الداخلية من اجل حماية المستثمرات

الاشتراطات **اللازمة**

1- يجب على المجلس القيام بمراجعة فعالية عناصر نظام الرقابة الداخلية وان يقوم بأعلام حملة الاسهم عن ذلك

3- لجنة المراجعة والمراجعين الخارجيين

المبدأ الأساس

يجب على المجلس القيام بأنشاء ترتيبات رسمية في كيفية تطبيق المبادئ الخاصة بأعداد التقارير المالية وانظمة الرقابة الداخلية

الاشتراطات اللازمة

1- يجب ان يقوم المجلس بأنشاء لجنة المراجعة من على الاقل 3 اعضاء ومنهم له خبرة في الامور المالية

2- دور لجنة المراجعة يجب ان يحدد في عقد انشاء اللجنة ويتضمن :

- *المحافظة على سلامة ودقة القوائم المالية بالأداء المالي للشركة*
- *مراجعة انظمة الرقابة الداخلية المالية*
- *مراجعة وظيفة المراجعة الداخلية*
- *اعداد توصيات لمجلس الادارة يقوم بعرضها على حملة الاسهم*
- *مراجعة والمحافظة على استقلالية وموضوعية المراجع الخارجي*
- *مراجعة وتطبيق السياسات المتعلقة بقيام المراجع الخارجي غير المراجعة*

3- عقد لجنة المراجعة يجب ان يشمل على مسؤولياتها وحدود السلطة

4- يجب على لجنة المراجعة القيام بمراجعة الترتيبات الخاصة بحدوث الاخطاء والانحرافات

5- يجب على لجنة المراجعة القيام بمراجعة فعالية وانشطة المراجعة الداخلية

6- من اهم مسؤوليات لجنة المراجعة هي اعداد التوصيات الخاصة بالتعيين لو اعادة تعيين او تغيير المراجعين الخارجين

7- في قيام المراجع الخارجي بتقديم خدمات غير المراجعة للشركة يجب على اللجنة توضيح للمساهمين ان استقلالية وموضوعية المراجع يتم الحفاظ عليها

رابعا:- العلاقة مع أصحاب الأسهم

1-تبادل الآراء مع حملة الاسهم

المبدأ الأساس

يجب ان يكون تبادل بالآراء مع حملة الأسهم قائم على التفاهم المشترك لأهداف الشركة ويعتبر مسؤول عن تبادل الآراء

المبادئ المساعدة

1- **ان معظم حملة الأسهم على اتصال مع العضو المنتدب والمدير المالي وان على رئيس المجلس بوجود اتصال مع حملة الأسهم**
2- **ان وجود اتصال مباشر ومستمر والتعرف على اراء حملة الأسهم**

الاشتراطات اللازمة

1- ***يجب ان يتأكد رئيس المجلس ان وجهة نظر حملة الأسهم تم توصيلها الى جميع أعضاء المجلس ويجب ان يقوم بمناقشة حملة في استراتيجية الشركة***
2- ***يجب على المجلس ان يوضح في التقرير السنوي الخطوات التي تم اتخاذها للتأكد من ان جميع أعضاء المجلس يتفهمون وجهة نظر حملة الأسهم***

الفصل السابع

مسؤوليات مجلس الادارة

مسؤوليات مجلس الادارة

1- مراجعة واعتماد الموازنة السنوية , الخطط المالية السنوية , التقرير السنوي المتعلق بإدارة المخاطر , الوضع الضريبي للشركة والسياسات والاجراءات المتعلقة بالبيئة والصحة والامان
2- مراجعة العمليات الخاصة بالتخطيط الاستراتيجي للشركة والمحافظة على التقدم الذي تحققه الشركة تجاه تحقيق اهدافها
3- تقييم واعتماد اداء رئيس الشركة في ضوء الاهداف التي تم وضعها لها والمكافئات الخاصة برئيس واعضاء مجلس الادارة وهيكل المكافئات الخاص باللجان التابعة لها
4- مراجعة واعتماد والاشراف على تطبيق الارشادات الخاصة بمفهوم حوكمة الشركات داخل الشركة والسياسات الخاصة بالإفصاح
5- تعيين اعضاء جدد بمجلس الادارة واختيار اعضاء اللجان التابعة لمجلس الادارة واختيار الاعضاء التنفيذيين
6- مراجعة مدى التزام الشركة بتطبيق اللوائح والقوانين التي تفرضها الدولة واتخاذ الاجراءات اللازمة في حالة وجود تجاوزات من قبل الادارة
7- التعاون مع لجنة المراجعة لمعرفة مدى التزام الشركة بتطبيق المتطلبات الخاصة بأعداد القوائم المالية السنوية ومتطلبات الافصاح
8- المراجعة والاشراف على انشاء وتقييم هيكل نظام الرقابة الداخلية الذي انشاته الادارة والمتعلق بالقوائم المالية
9- حل المشاكل التي تتضمن تعارض مع اصحاب المصالح

لجان مجلس الادارة

اولا :- لجنة المراجعة (التدقيق)

مسؤوليات لجنة المراجعة هي :-

1- مساعدة مجلس الادارة للقيام بمهامه الاشرافية وذلك عن طريق مراجعة المعلومات المالية التي يتم نشرها على المساهمين
2- مراجعة وتدقيق التقارير المالية والانظمة الخاصة بالإفصاح
3- مراجعة نظام الرقابة الداخلية الذي قام مجلس الادارة بإنشائه
4- التأكد من استقلال المراجع (المدقق) الخارجي
5- التأكد من ان الشركة تلتزم بتطبيق المتطلبات القانونية والسياسات السلوكية

ثانيأ :- لجنة التعيينات والحوكمة

مسؤوليات لجنة التعيينات هي :-

1- تحديد ودراسة الاشخاص المتوقع ترشيحهم في منصب رئيس مجلس الادارة ومنصب العضو المنتدب
2- تقديم اقتراحات توصيات خاصة بالأفراد المرشحين لعضوية مجلس الادارة في ضوء المتطلبات التي وضعها مجلس الادارة مسؤولة عن مراجعة وادارة الارشادات الخاصة بتطبيق قواعد ومبادئي حوكمة الشركات
3- تزويد مجلس الادارة بالتوصيات الخاصة بتطوير وتحديث ارشادات الحوكمة
4- مسؤولة عن مراجعة قواعد السلوك المهني
5- فحص التقييم الذاتي الخاص بأعضاء المجلس واعضاء لجنة المكافئات والمديرين التنفيذيين

ثالثا :- لجنة المكافئات

مسؤوليات لجنة المكافئات هي :-

1- مراجعة واعتماد الاهداف المرتبطة بمكافئات العضو المنتدب والاعضاء التنفيذيين
2- اعتماد الخطط الخاصة بالحوافز التي يحصل عليها المديرين التنفيذيين
3- اعداد واعتماد تقرير لجنة المكافئات الذي يتم نشره بالتقرير السنوي للشركة
4- القيام بشكل دوري بمراجعة واجباتها ومسؤولياتها
5- اجراء تقييم ذاتي لأدائها